

أهل بالعمره ولم يكمل

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم سائل يقول شخص اهل بالعمره ولم يتمها بسبب الزحام ورجع الى بلده. ثم بعد فترة من الزمن توفي ماذا عليه؟ وهل على ورثته شيء - [00:00:00](#)

الجواب هذا الرجل اخطأ رحمه الله عز وجل واسأل الله عز وجل ان يغفر له وان يتتجاوز عنده. وان يجعل خطأه كفاره له ورحمة عليه لا اخذه خالفة الحكم الشرعي تعمدا وانما خالفة عن جهل وخطأ - [00:00:20](#)

ومالتقرر عند العلماء رحمة الله تعالى ان الاحرام لا يسقط بالرفض. فكون الانسان يحرم بحج او عمرة فانه يبقى على احرامه حتى يتخلل منه التحلل الشرعي فلو انه رفضه فانه وان رفظه مئة الف مرة فان الاحرام باق حكمه لا يرفوظ ابدا برفظ المكلف - [00:00:36](#)

فإذا كان قد احرم بالعمره ثم طاف ولم يسعى او انه لم يطف اصلا فانه لا يزال باقيا على احرامه. فانه لا يزال باقيا على احرامه وفي هذه الحالة يعني لا يستطيع ان يكمل عمرته بسبب احترام الموت له - [00:00:55](#)

ولا يشرع لاحد ان يكملها بعده. لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات الرجل في عرفة وهو محرم لم يأمر احدا من اقاربه ان يكمل الحج والعمره عنه. فالحج والعمره لا يكملان عن الانسان. اه - [00:01:14](#)

ا لعدم وجود الدليل الدال على اجتناء عمل الوكيل في هذه في هذه المسألة ولكن هذا الرجل عليه ان على ورثته ان يخرجوا من تركته بمقدار ما يذبحون به ذبيحة ويعطونها لفقراء الحرم. لأنها - [00:01:30](#)

كفاره في ذمته والكافارة دين لله والمتأثر عند العلماء ان الديون المتعلقة بذمة الميت وسواء كانت لله او الادميين فتكون من الحقوق المتعلقة بالتركة يجب اخراجها قبل قسمة التركة فالورثة يستخرجون ذبيحة يعني - [00:01:46](#)

تجزى في الأضحية يعني تحمل السن المعتبرة في الأضحية ويذبحونها ويوزعونها لفقراء الحرم ونرجو ان يغفر الله عز وجل له هذا الخطأ - [00:02:04](#)